



الجمهورية الأردنية

Ref No
Date

الرقم ٢٥٦١٤ / ٤٤١٥
التاريخ : ٢٠١٨ / ١١ / ١٤

تعميم رقم (٩١٠) لسنة ٢٠١٨

مدير مركز
رئيس مركز

غرفة تجارة عمان Amman Chamber of Commerce	
١٦ تشرين الأول ٢٠١٨	
الرقم الوارد 5711	

الموضوع: تفويض صلاحيات نقل عبء التصدير.

- لاحقاً لما ورد في التعميم رقم (٨٠٠) لسنة ٢٠١٨ الصادر بخصوص تفويضكم بصلاحيات منح موافقات نقل عبء التصدير (لعبوات الخضار والفواكة) من أصل الإدخال المؤقت ، أقرر ما يلي :
- أولاً : يسمح بقبول التفاوض الصادرة لشركات التخليص بنقل عبء التصدير لعبوات (الخضار والفواكة) من أصل الإدخال المؤقت على أن تتوافر فيه الشروط :
- ١- أن تكون موقعة ومختومة من المستورد الأصلي (صاحب الإدخال المؤقت) ناقل عبء التصدير موقع ومختوم من المستفيد المنقول إليه عبء التصدير لتلك العبوات .
 - ٢- أن تكون مصادقة من البنك على صحة التواقيع المثبتة الصادرة عن الأشخاص المذكورين في الفقرة (١) أعلاه .
 - ٣- أن يكون مثبت عليها أرقام وكميات معاملات الإدخال المؤقت المنوي نقل عبء التصدير منها .
- ثانياً : إبقاء الضمانات الجمركية المقدمة من المستورد الأصلي قائمة لحين تسديد قيود بيانات الإدخال المؤقت على أن يتم تعديل الكفالة البنكية في ضوء نقل عبء التصدير ، وإبراز الموافقات الأصولية عند التنزيل .
- ثالثاً : تكون مدة التفاوض سنة واحدة تبدأ من تاريخ مصادقة البنك على صحة التواقيع المثبتة عليها ، ويتم تجديدها سنوياً بموافقة المستورد الأصلي والمنقول إليه عبء التصدير .

واقبلوا الإحترام ،،،

ع/المدير العام

نسخة إلى :
- مديرية الإدخال المؤقت .
- الموسوعة الجمركية / عام . 62